

١٦

طلب تصريح

بتوصيل مراافق للمحلات والمصانع والصيدليات

(مياه / إنارة)

السيد مدير الإداره /

تحية طيبة وبعد،

أرجو التكرم بالتنبيه لاتخاذ ما يلزم نحو التصريح لى بتوصيل المراافق التالية :-

١- مياه

٢- كهرباء

وذلك بالعقار الخاص بي والذى سبق لى أن تقدمت للحصول على ترخيص لبنائه بالوحدة المحلية رئيسكم

بتاريخ / / فيما يلى البيانات الخاصة بي :

الاسم : _____

محل الاقام _____

موقع العقار تحت الترخيص :

وقد سبق لى تقديم كافة البيانات والرسومات الخاصة بالعقار عند التقدم لطلب الترخيص بالبناء الصادر

برقم بتاريخ / /

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

مقدمه :

٢٠ / / تحرير فى

العنوان :

محافظة الجيزة

الوحدة المحلية لمدينة أطفيح

المراكز التكنولوجى

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ في شأن تيسير الحصول على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب تصريح بتوصيل مراافق للمحلات أو المصانع أو الصيدليات لشقة بوحدات الإدارية بالمحافظات.

تنزتم الجهات الإدارية المعنية يقدم الخدمة وفقاً للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ٢٠٠٥/١٠/١ (كتلمرة للتعاون بين الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة والمحافظات) من تحديد المستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة، والتوكيلات الزمانية المحددة لإنجازها، أو الإعلان عن رأيها في الطلب المقدم للحصول عليها، وأي خالفة لذلك ترتب المسئولية وذلك على النحو التالي:

أولاً: المستندات والأوراق المطلوبة:

- صورة من الرخصة الخاصة باختصار أو المصنع أو خطاب اشتراطات يفيد المركز التكنولوجي لخدمة المواطنين بتوصيل أما بالنسبة للصيدلية خطاب من الهيئة العامة للصيادة يفيد التوصيل
- مستندات شخصية مقدم الطلب (والأصل للاطلاع)
- صورة رخصة العقار
- صورة من عقد الإيجار
- صورة من عقد البيع إذا كان المثلث تمليلك .
- صورة من صحة التوقيع .
- صورة من محضر المباني (حكم المحكمة / تقرير الخبرير / شهادة بعدم الاستئثار للدور المراد التوصيل له)
- كشف رسمي موضح عليه الدور المراد التوصيل إليه

ثانياً: المبالغ المقررة للحصول على الخدمة:

قرش جنباليان

٢

رسم إصدار عن كل مرفق (جنيهان فقط لا غير)

٩٠ ضريبة نوعية على كل تصريح باختصار (مادة ٨٩ من قانون الضرائب رقم ١١١ لسنة ١٩٨٠)

١٠

رسم تنمية موارد (قانون ١٤٧ لسنة ١٩٨٤ وتعديلاته)

بالإضافة إلى أنه يتم سداد قيمة المعايير التي تتعدها الجهة المسئولة عن الملف فيما بعد عند توصيل الملف وبعد الحصول على موافقة الوحدة الأخلاقية.

ملحوظة: في حالة تعدد نسخ أو صور التصريح التي تحتفظ بها الوحدة الأخلاقية لدعاعي العمل بما فلا يتحمل التعامل معها سوى الضريبة المستحقة على نسخة أو صورة واحدة من تلك النسخ أو الصور.

ثالثاً: التوكيلات المحددة لإنجاز الخدمة: خمسة عشر يوماً من تاريخ تقديم الطلب.